



جمعية
أسر التوحد

لائحة الاستثمار في جمعية أسر التوحد



جمعية أسر التوحد

١. فكرة اللائحة:

اللائحة عبارة عن وثيقة تنظم أعمال الاستثمار الخاصة بجمعية أسر التوحد.

٢. أهداف اللائحة:

تهدف هذه اللائحة إلى تحقيق عدة مستهدفات، أهمها:

- الحفاظ على رأس مال استثمارات جمعية أسر التوحد وتنميته.
- توفير مستند مرجعي هو: «لائحة الاستثمار».
- توثيق السياسات والمعايير والإجراءات الخاصة بالاستثمار في الجمعية وأوقافها وتحديد الصلاحيات والمسؤوليات المرتبطة بها.

٣. هدف سياسات الاستثمار:

- الهدف من سياسات الاستثمار هو الحفاظ وتنمية ومراقبة رأس المال وذلك من خلال وضع معايير وأسس وأنظمة تساعد في تحقيق الهدف المنشود من قبل المؤسسة ضمن إطار محدد يكون بدوره المرجع والدليل في تكوين اللجان الاستثمارية في الجمعية وتحديد أهدافها ومهامها وصلاحياتها.
- تهدف هذه السياسة أيضا لتوثيق المبادئ والتوجيهات في اختيار استثمارات الجمعية والحوكمة المتعلقة بهذه الاستثمارات حسب غرض الإستثمار والمدة والقدرة على تحمل المخاطر.

٤. لجنة الاستثمار:

هي لجنة يشكلها مجلس الإدارة لإدارة استثمارات أوقاف الجمعية.

٥. أهداف استثمارات الأوقاف ووسائلها:

- (١) حماية أصول الوقف من الضياع أو التعدي أو سوء الاستغلال أو تدهور قيمتها بسبب التغيرات الاقتصادية المحتملة.
- (٢) تنمية القيمة الحقيقية لأصول الوقف.
- (٣) تعظيم العوائد المتأتية من استثمار أصول الوقف.
- (٤) أن تساهم استثمارات الوقف في نمو العائد للإنفاق على الأوجه التي يحددها مجلس النظارة
- (٥) يتم ذلك عن طريق الاستثمارات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل، ك شراء الأصول المالية المتميزة أو شراء الأصول العقارية ذات العائد المجزئ أو شراء هذه الأصول بهدف تطويرها وإعادة بيعها. وتعين



أسر التوحد مجعية

لجنة الاستثمار جهة أو أكثر لتكون مديراً لاستثمارات الوقف أو أميناً عليها، ويحدد صلاحياته وضوابط عمله، وأتعابه.

٦. المعايير العامة لاختيار الاستثمارات:

يراعى عند اختيار الفرصة الاستثمارية بصفة عامة أن تكون من الاستثمارات المتوافق عوائدها مع نسب مخاطرها، واحتمالات نموها وربحيتها كبيرة، مع وجود نظام يكفل إمكانية الخروج منها أو الانسحاب منها، مع مراعاة ما يلي بصفة خاصة:

(١) التوافق مع أحكام الشريعة:

لا يسمح بالاستثمار في الأدوات المالية أو الأصول أو الأوراق المالية وكذلك الاقتراض غير المتوافق مع أحكام الشريعة.

(٢) الأمان النسبي:

يجب عدم تعريض أموال الأوقاف لدرجة عالية من المخاطر، ويتطلب في هذا الخصوص الموازنة بين الأمان ومعدل الربحية. وتأسيساً على ذلك فلا يمكن أخذ صيغ الاستثمار التي تتسم بدرجة عالية من المخاطر مثل التعامل بالمضاربات في سوق الأوراق المالية.

٧. معايير الاستثمار في الصناديق الاستثمارية:

- أن يكون الصندوق ملتزماً بالأحكام الشرعية.
- أن يكون الصندوق معتمد من الجهات الرسمية.
- أن تكون أهداف الصندوق متوافقة مع أهداف وسياسات الوقف الاستثمارية.
- أن يكون مدير الصندوق مساهماً فيه.
- أن يساعد الاستثمار في الصندوق بتنوع موجودات المحفظة الاستثمارية.
- التعرف على تاريخ مدير الصندوق وخبرته في مجال إدارة الصناديق مقارنة بالمؤشرات الإرشادية.
- التعرف على درجة خطورة الاستثمار في الصندوق، وكلفة هذا الاستثمار مقارنة مع الصناديق الأخرى التي تتشابه معه في الأهداف، وتوقعات أدائه في المستقبل.



جمعية أسر التوحد

٨. العوائد المستهدفة:

يجب أن تكون العوائد المستهدفة تحقق بحد أدنى نسبة التضخم السنوي إضافة إلى هامش ربح يعكس النمو الحركي الاقتصادي، ويجب اختيار مجالات وصيغ الاستثمار التي تحقق عوائد مرضية وتتسم بالاستقرار وغير محفوفة بالتقلبات والتذبذبات الشديدة.

٩. التوزيعات النقدية:

يوزع ربح الصندوق سنوياً ما لم ترى لجنة الاستثمار خلاف ذلك في حينه، بعد تجنيب التالي:

- ١) المصاريف العمومية الإدارية والمحددة من قبل المجلس في نظام الوقف.
- ٢) مكافأة أعضاء مجلس النظارة والمحددة من قبل المجلس في نظام الوقف.
- ٣) ما لا يزيد عن 20% من الربح من أجل الحفاظ على المحفظة الاستثمارية وتنمية أصولها.
- ٤) مصاريف إدارة وصيانة وإصلاح وترميم الأوقاف والمحددة من قبل المجلس في نظام الوقف.

١٠. إدارة سيولة الوقف:

تتولى لجنة الاستثمار عن طريق أحد البنوك السعودية أو الشركات المالية المرخصة التي تقدم خدمات مالية إسلامية إدارة سيولة الوقف مسترشدة في ذلك بمبادئ إدارة السيولة المتعارف عليها، وتنسق لجنة الاستثمار مع مجلس النظارة في توفير الحد الأدنى من السيولة الذي يَمَكِّن الوقف من الاستجابة الفورية لمتطلبات الصرف على العمليات والمشاريع المعتمدة.

١١. تقييم الأداء:

يتابع مجلس النظارة مدى تحقيق محفظة الوقف الاستثمارية لأهدافها، علماً بأن تقييم المحفظة في المدى القصير قد لا يكون المقياس الحقيقي لأدائها بل يجب أن يقيم أداؤها سنوياً، ولا بد من وضع نظام دقيق لإعداد التقارير الدورية (الشهرية وربع سنوية والسنوية) لكافة حسابات مكونات محفظة الوقف بهدف التعرف المبكر على أدائها، وعلى نتائج قرارات الوقف الاستثمارية، وعلى المشاكل التي تواجه استثماراتها.

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية أسر التوحد الخيرية في اجتماعه رقم (1)
بتاريخ 03 مارس 2026م على كافة اللوائح والسياسات والإجراءات بالجمعية، وقرر
اعتمادها وتعميمها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية
(جمعية أسر التوحد - الرئيسية)
(saf.org.sa).

